

Distr.
GENERAL

APR 6 1989

مجلس الأمن

S/20566
4 April 1989

UN/ISA COLLECTION

ARABIC

ORIGINAL : ENGLISH

رسالة مؤرخة في ٤ نيسان/أبريل ١٩٨٩ موجهة
الى الأمين العام من الممثل الدائم لجنوب
افريقيا لدى الامم المتحدة

أتشرف بأن أشير الى التعهدات التي قدمتها اليكم المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية فيما يتعلق بمشاركتها في ايقاف الاعمال العدائية وفقا لشروط بروتوكول جنيف الذي وقعه في ٨ آب/أغسطس ١٩٨٨ ممثلو جمهورية انغولا الشعبية ، وجمهورية كوبا ، وجمهورية جنوب افريقيا ، وكذلك وفقا لوقف اطلاق النار المنصوص عليه في قرار مجلس الامن ٦٣٣ (١٩٨٩) .

وفي ضوء إغارة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية على اقليم ناميبيا في ٣ آذار/مارس ١٩٨٩ ، وما تبعها من تصعيد حالة النزاع الناجم ، بما يعد تحديا لقرارات مجلس الامن ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٦٣٩ (١٩٨٩) و ٦٣٣ (١٩٨٩) ، فقد صدرت السّ تعليمات بأن أقدم اليكم النسخة المرفقة من البروتوكول ، وأن أطلب اليكم تعميمها بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الامن .

(توقيع) جيريمي ب . شيرار
الممثل الدائم

مرفق

بروتوكول جنيف

ان الوفود التي تمثل حكومات جمهورية انغولا الشعبية/جمهورية كوبا ، وجمهورية جنوب افريقيا ، المجتمعة في جنيف ، بسويسرا في الفترة من ٢ الى ٥ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، بواسطة الدكتور شستر أ . كروكر ، مساعد وزير الخارجية للشؤون الافريقية ، في الولايات المتحدة الامريكية ، قد اتفقت على ما يلي :

١ - يوافق كل طرف على أن يوصي الامين العام للأمم المتحدة بتحديد يوم ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ موعدا لتنفيذ قرار مجلس الامن للأمم المتحدة ٧٨/٤٣٥ .

٢ - يوافق كل طرف على تحديد تاريخ مستهدف لتوقيع الاتفاق الثلاثي الاطراف بين انغولا وجنوب افريقيا وكوبا في موعد أقصاه ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ .

٣ - يوافق كل طرف على ضرورة قيام انغولا وكوبا بتحديد جدول زمني تقبله جميع الاطراف لاعادة وزع القوات الكوبية في الشمال ولانسحابها التام على مراحل من انغولا ، وستطلب انغولا وكوبا الى مجلس الامن للأمم المتحدة أن يقوم بالتحقق في الموقع . وتقبل الاطراف تاريخ ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ موعدا مستهدفا للتوصل الى اتفاق بشأن هذا الجدول الزمني وجميع الامور المتعلقة به .

٤ - يبدأ الانسحاب الكامل لقوات جنوب افريقيا من انغولا في موعد لا يتجاوز ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وينتهي في موعد أقصاه ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ .

٥ - تتعهد الاطراف باعتماد التدابير التقييدية اللازمة للحفاظ على الوقف الفعلي للأعمال العدائية القائمة . وأعلنت جنوب افريقيا عن استعدادها لابلاغ الامين العام للأمم المتحدة خطيا بهذا الالتزام . وستحث انغولا وكوبا المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية على القيام بذلك أيضا كخطوة تسبق وقف اطلاق النار الذي يتوخاه القرار ٧٨/٤٣٥ والذي سيتم تحديده في موعد قبل ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ . وستستخدم انغولا وكوبا مساعيها الحميدة لكي يجري وزع قوات المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية شمال خط العرض ١٦ ، وذلك بعد انتهاء الانسحاب التام لقوات جنوب افريقيا من انغولا ، وفي سياق وقف الاعمال العدائية في ناميبيا . ورات

الأطراف أن من المناسب أن يكون موجودا في لواندا خلال الفترة السابقة لتاريخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ممثل للأمين العام للأمم المتحدة كي يكون على علم بأي خلاف يتعلق بوقف الأعمال العدائية ، ووافقت على أن تكون اللجنة العسكرية المشتركة المشار إليها في الفقرة ٩ هي الهيئة المناسبة للنظر فيما قد يقدم من شكاوى من هذا النوع .

٦ - ابتداء من ١٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، لن تنتشر ، أو تتواجد ، أية قوات كوبية جنوب الخط شيتادو - رواكانا - كالويكي - نوليا - كواماتو - نغيغا . فضلا عن ذلك ، أعلنت كوبا أنه لدى إكمال انسحاب قوات جنوب افريقيا من أنغولا في موعد أقصاه ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ واستعادة جمهورية أنغولا الشعبية لسيادتها على حدودها الدولية لن تشترك القوات الكوبية في عمليات هجومية في الأراضي الواقعة شرق خط الطول ١٧ وجنوب خط العرض ١٥ درجة و ٣٠ دقيقة شريطة ألا تتعرض تلك القوات لمضايقات .

٧ - بعد انتهاء انسحاب قوات جنوب افريقيا بالكامل من أنغولا ستضمن حكومة أنغولا تدابير خاصة لامداد ناميبيا بالمياه والطاقة الكهربائية .

٨ - بغية تقليل خطر وقوع حوادث عسكرية الى الحد الأدنى وتيسير تبادل المعلومات التقنية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها ، ستقام ، في موعد أقصاه ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٨ ، خطوط اتصال مباشرة بين القواد العسكريين لكل جانب في مراكز قيادة مناسبة على امتداد الحدود بين أنغولا وناميبيا .

٩ - يسلم كل جانب بأن الفترة الممتدة من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، وهو التاريخ الذي ستكون قوات جنوب افريقيا قد أكملت فيه انسحابها من أنغولا ، والتاريخ المحدد لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ ، هي فترة لها حساسية خاصة ولا تتوفر لها في الوقت الحالي مبادئ توجيهية محددة بالنسبة للأنشطة العسكرية . ومن أجل الحفاظ على وقف إطلاق النار وتهيئة أفضل الظروف لادخال فريق الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في فترة الانتقال في ناميبيا ، توافق الأطراف على انشاء لجنة عسكرية مشتركة لوضع تدابير عملية اضافية لبناء الثقة وتقليل خطر وقوع حوادث غير متعمدة . وتدعو الأطراف الولايات المتحدة الى الاشتراك في هذه اللجنة .

١٠ - سيتصرف كل طرف وفقا لمبادئ "غفرنورز آيلند" (Governors Island) ، بما في ذلك الفقرة هاء (عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول) والفقرة زاي (قبول مسؤولية الدول عن عدم السماح باستخدام أراضيها للقيام بأعمال حربية أو عدوانية أو بأعمال عنف ضد دول أخرى) .

عن حكومة جمهورية
جنوب افريقيا :
(توقيع)

عن حكومة جمهورية
كوبا :
(توقيع)

عن حكومة جمهورية
انغولا الشعبية :
(توقيع)

جنيف ، ٥ آب/أغسطس ١٩٨٨
